

0798 - حكم صلاة المرأة وعليها خواتم وسلاسل من النحاس -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول سمعت ان الصلاة لا تجوز والمرأة ترتدي او تلبس خواتم من النحاس هل هذا القول صحيح او لا ليس بصحيح لا حرج من

الذهب او الفضة او سلاسل من معدن او غيره - [00:00:00](#)

لا حرج في ذلك. نعم. حتى ولو كان من النحاس المسؤول عنه. ولو من النحاس نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:24](#)